

بصيغة العموم لكنه يفوت الاختصار حينئذ وعليه
 أي عا حذف المفعول للتعميم مع الاختصار وأنه يدعو إلى
 التسليم أي يدعو العباد لهم لأن الدعوة إلى الجنة
 تم للناس كافة لكن الهداية إلى الطريق المستقيم
 الموصلة إليها تختص بمن يشاء ويميد عن من يشاء إلى صراط
 مستقيم فالمتأله الأول يعيد العموم بمبالغة والثاني
 تحقيقاً وهما وإن احتلا اب يجعلان من قبل ما نزل
 منزلة اللازم لكن التأمل الذوق يشهد أن التقيد
 في هذا المقام إلى المفعول فإن الحمل على التأمل هذه
 المعاني مما يتعلق بقصد المتكلم ومناسبة المتكلم ولذا
 جعل صاحب المفتاح نحو فلان يعطى كحتملاً للتزليل
 منزلة الكلام والقصد إلى فهم تعميم المفعول وبما يحتمل
 الحذف للعموم في غير المفعول به قوله تعالى وإياك
 نستعين أي على كل أمر يستعان فيه ويحتمل أن يراد
 على أداء العبادة ليتلأ الكلام وهما بحيث يفوت
 ما جعل الحذف فيه للتعميم والاختصار إنما هو من قبيل
 ما يجب فيه تقدير المفعول بحسب القرائن حينئذ
 فإن دللت القرينة على أن المقدر محتمل يجب أن
 يكون عاماً فالتعظيم من عموم المقدر سواء ذكر الحذف
 وإلا فلا دلالة على التعظيم فالظاهر أن العموم فيما ذكر
 إنما هو من دلالة القرينة على أن المقدر عام والحذف
 إنما يخرج الاختصار كما ذكره فيما يليه وهو قوله
 وأما المجرّد الاختصار وقد وقع في بعض النسخ

عند

عند قيام قرينة وهو تذكيراً لاسم في قوله يجب التذير
 بحسب القرائن والاحتجاج إليه وما يقال إن المعنى عند
 قيام قرينة على أن الحذف لمجرّد الاختصار ليس بسديد
 لأن هذا جار في سائر الأقسام ولا وجه للتخصيص
 بمجرّد الاختصار نحو صفت إليه أي أذني وعليه قوله
 تعالى إني أنظر إليك أي ذاك وقد عرفت هذا حيث المذكور في قوله وهما بحيث فأي به عنه بان
 على بعضهم فقال إذا ذكر المفعول نحو يوم كل أحد الملامح عموم مخصوص وهو العموم الذي
 يكون الاعتماد على اللفظ من حيث الظاهر وظم اللفظ لا يومه خلاف المقصود والحذف صريح
 يؤهّم الاستفراق الحقيقي وهو ليس بمقتضى وأما
 إذ حذف فيكون الاعتماد على اللفظ ظاهر ولا تعميم إلا
 ما يجوز العقل والابوه خلاف المقصود فصح أن الحذف
 للتعظيم الذي لا يوهّم خلاف المقصود مع الاختصار
 إذ لو ترك الاختصار لا يمكن أن يقال يوم كل أحد من غير
 العقل والوقوف بإبلاغه إياه فقلت أو لا تعييد
 التعظيم بالذي لا يوهّم خلاف المقصود مما لا دلالة للفظ
 الكتاب عليه وثانياً إن الحذف إنما يكون لرفع
 الألفاظ والتعميم استفاد من عموم المقدر ولو سلم
 فترك التعميم لما لمزيد اختصاص بالحذف
 أعني دفع الألفاظ والنقص لما ليس كذلك أعني التعظيم
 غير مناسب وثالثاً إن هذا لا يستقيم في نحو قوله
 تعالى وأنه يدعو إلى دار السلام فما قصد فيه التعظيم
 والاختصار والاستفراق حقيقة إذ الذكر لا يوهّم
 خلاف المقصود بل يحقق المقصود على ما ذكرته فلا وجه للمعنى

المذكور في قوله وهما بحيث فأي به عنه بان
 الملامح عموم مخصوص وهو العموم الذي
 لا يومه خلاف المقصود والحذف صريح
 دلت كما ينبغي
 في قوله تعالى وإياك نستعين
 في قوله تعالى وإياك نستعين
 في قوله تعالى وإياك نستعين